الحياة الجديدة

الإحصاء: 2.47 مليون طفل في فلسطين.. نبض لا يتوقف وصمود في وجه التحديات

رام الله- الحياة الجديدة- أظهرت التقديرات الديموغرافية أن عدد سكان دولة فلسطين بلغ نحو 5.56 مليون نسمة مع نهاية العام 2025، بواقع 3.43 مليون في الضفة الغربية، و2.13 مليون في قطاع غزة.

وأفاد الجهاز المركزي للإحصاء، في تقرير صدر أمس الأحد، لمناسبة يوم الطفل الفلسطيني، أن الأطفال دون سن 18 عاماً شكّلوا 43٪ من إجمالي السكان، أي ما يقارب 2.47 مليون طفل/ة، منهم 1.38 مليون في الضفة الغربية (41٪)، و1.09 مليون في قطاع غزة (47٪) حتى نهاية العام 2025. أما الأطفال دون سن 15 عاماً، فقد بلغت نسبتهم 36.3٪ من إجمالي السكان، بما يعادل نحو 2.02 مليون طفل/ة، منهم 1.18 مليون في الضفة الغربية (35٪)، و0.83 مليون في قطاع غزة (39٪).

بين القصف والجوع والبرد: تحالف الموت يسرق طفولة فلسطين

يحل يوم الطفل الفلسطيني هذا العام وسط واحدة من أعنف الكوارث الإنسانية في العصر الحديث، حيث كشف العدوان الإسرائيلي المستمر على قطاع غزة (7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 – 01 نيسان/أبريل 2026) عن استهداف ممنهج لمستقبل جيل كامل. فقد بلغ عدد الشهداء 72,289 شهيداً، بينهم 21,283 طفلاً؛ أي ما يشكل حوالي 30٪ من إجمالي الضحايا حتى نهاية العام 2025. ومن بين هؤلاء، استشهد 450 رضيعاً، و1,029 طفلاً لم يتموا عامهم الأول، إضافة إلى 5,031 طفلاً دون سن الخامسة، ما يعكس إبادة حقيقية لجيل لم تبدأ حياته بعد.

ولم تقتصر أساليب القتل على الصواريخ فحسب، بل جاء تحالف الحصار والجوع والبرد ليخطف أرواح الأطفال؛ إذ توفي 157 طفلاً بسبب الجوع، بينما قضى 25 آخرون نتيجة الصقيع في خيام النازحين، فيما لا تزال حكايات نحو 9,500 مفقود تحت الأنقاض مركونة إلى الغياب، غالبيتهم من الأطفال والنساء ابتلعهم الركام، دون شاهد أو قبر.

على صعيد الإصابات، يعاني الأطفال كارثة صحية مزدوجة، حيث بلغ عدد الجرحى 172,040 مصاباً، من بينهم ما لا يقل عن 44,486 طفلاً، أي ما نسبته 26٪ من إجمالي الجرحى.

وما زالت آثار الحرب الجسدية مدمرة، مع 10,500 طفل يعانون إصابات غيرت مجرى حياتهم، وأكثر من 1000 حالة بتر للأطراف، وسط انهيار كامل للمنظومة الصحية، ونقص حاد في الأجهزة المساعدة. ويواجه نحو 4,000 طفل خطر الموت ما لم يتم تأمين إجلاء طبي عاجل لهم. هذا النزيف امتد إلى الضفة الغربية ليرتقي فيها 237 طفلاً من أصل 1,145 شهيداً.

وتؤكد هذه الأرقام أن ما يحدث هو محاولة ممنهجة لاغتيال جيل فلسطيني كامل، من خلال "تحالف الموت" الذي يشمل القصف العشوائي، والتجويع القسري، والحصار الخانق، وصقيع الشتاء القاسي.

أكثر من 1,655 حالة اعتقال بحق الأطفال: انتهاك منهجي لحقوق الطفولة

كشف تقرير صادر عن مؤسسات حقوق الأسرى عن تصاعد غير مسبوق في اعتقالات الاحتلال الإسرائيلي للأطفال الفلسطينيين؛ فمنذ اندلاع الحرب، سجلت المؤسسات الحقوقية أكثر من 1,655 حالة اعتقال لأطفال في الضفة الغربية بما فيها القدس، من بينها 600 حالة خلال العام 2025، في انتهاك واضح للقانون الدولي، واتفاقية حقوق الطفل.

وحتى 11 آذار 2026، لا يزال الاحتلال يحتجز 350 طفلاً أسيراً يعانون ظروفاً قاسية والحرمان من الحقوق الأساسية، في سياق منظومة ممنهجة من الانتهاكات الجسيمة.

58 ألف طفل في قطاع غزة فقدوا والديهم

لا تقتصر المأساة على الأضرار الجسدية فحسب، بل تمتد لتطال بنية النسيج الأسري والاجتماعي، مخلّفةً آثاراً عميقةً وطويلة الأمد.

فقد أفادت منظمة الأمم المتحدة للطفولة "اليونيسيف"، بأن أكثر من 58,000 طفل في قطاع غزة فقدوا أحد والديهم أو كليهما نتيجة العدوان الإسرائيلي، ما تركهم في مواجهة قاسية مع الحياة دون سند أسري، أو رعاية كافية.

حرب التجويع في قطاع غزة
: الأرقام تكشف عن إبادة صامتة

كشف تقرير صادر عن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA) عن أزمة تغذية غير مسبوقة في قطاع غزة، حيث تحولت المجاعة إلى سلاح فتّاك يضاف إلى أدوات القتل والاستهداف، ففي شباط 2026، تم إدخال أكثر من 3,700 طفل (بين سن 6 و59 شهراً) لعلاج سوء التغذية، بينهم أكثر من 600 طفل يعانون من سوء التغذية الحاد الوخيم. وعلى الرغم من أن هذه الأرقام سجلت تراجعاً طفيفاً عن إحصائيات كانون الثاني/يناير التي تجاوزت 4,600 طفل، و890 حالة حادة، فإنها تظل مؤشراً صارخاً على عمق الكارثة المستمرة، إذ تظهر البيانات أن 64٪ من الأطفال يقتصر استهلاكهم على مجموعتين غذائيتين أو أقل يومياً، بينما يعجز أكثر من 90٪ منهم عن الوصول إلى الحد الأدنى من التنوع الغذائي، فيما يرزح أكثر من 60٪ من الأطفال (بين سن 6 و23 شهراً) تحت وطأة فقر غذائي حاد يهدد نموهم الأساسي. ولا تقتصر هذه القتامة على الواقع الراهن، بل تمتد لتشمل توقعات العام 2026 التي تشير إلى أن 37,000 امرأة حامل ومرضع سيعانين من سوء التغذية الحاد، جنباً إلى جنب مع حاجة 25,000 رضيع تحت سن ستة أشهر و101,000 طفل دون الخامسة و120,000 طفل (بين 5 و17 عاماً) إلى تدخلات علاجية عاجلة، منهم 31,000 طفل يواجهون خطر الموت الوشيك بسبب سوء التغذية الحاد الوخيم.

تزداد هذه المأساة تفاقماً مع الانهيار شبه الكامل للمنظومة الصحية، حيث تضررت أو دُمّرت نحو 94٪ من مرافق الرعاية الصحية نتيجة تدمير المستشفيات، ومنع وصول الإمدادات الطبية، ما جعل المنشآت المتبقية تعمل بقدرات محدودة جداً تعجز عن إنقاذ الأرواح.

من قصف المنازل إلى ألغام الخيام: خطر مزدوج يتربص بأطفال قطاع غزة في 1,000 موقع نزوح

تتجاوز كارثة دمار البنية التحتية في قطاع غزة حدود فقدان المباني، لتضرب في عمق الأمان النفسي والجسدي للطفل؛ فمع تضرر وتدمير ما لا يقل عن 320,622 وحدةً سكنيةً، فقد مئات الآلاف من الأطفال غرفهم، وألعابهم، ومساحاتهم الآمنة، ليجدوا أنفسهم قسراً ضمن 1.4 مليون نازح (ثلثي سكان القطاع) يفتقرون لأدنى مقومات الكرامة البشرية.

هذا الدمار الشامل حوّل "البيت" إلى ذكرى بعيدة، وحوّل "الخيمة الممزقة" في أكثر من 1,000 موقع نزوح مكتظ إلى واقع مرير يفتقر للخصوصية والحماية من قسوة المناخ. وفي هذه البيئة المتهالكة، يواجه الأطفال خطراً مزدوجاً؛ فبينما يصارعون البرد والجوع داخل قرابة 800 تجمع عشوائي للخيام، يتربص بهم "الموت الصامت" الكامن في مخلفات الحرب. فمنذ تشرين الأول/أكتوبر 2025، وثّقت المنظمات المعنية بالألغام 33 حادثة انفجار أسفرت عن سقوط 9 قتلى و65 جريحاً، كان الأطفال هم الضحايا الأبرز فيها. هؤلاء الصغار الذين نجوا من القصف المباشر، يجدون أنفسهم اليوم فريسة لأجسام متفجرة تركتها آلة الحرب بين خيامهم وفي طرقات نزوحهم، ما يحوّل رحلة البحث عن الأمان إلى حقل ألغام يهدد حياتهم ومستقبلهم في كل خطوة.

وبالموازاة مع ذلك، أشارت وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين "الأونروا" إلى أن أكثر من 12 ألف طفل فلسطيني في الضفة الغربية يعيشون أوضاع نزوح قسري نتيجة العمليات العسكرية الإسرائيلية المتواصلة في شمال الضفة منذ مطلع العام 2025، التي بدأت في مخيم جنين وامتدت إلى مخيم نور شمس ومخيم طولكرم، ما أدى إلى نزوح نحو 50 ألف فلسطيني. ويواجه هؤلاء الأطفال أوضاعاً إنسانية وصحية متدهورة، تشمل فقدان الاستقرار والانقطاع عن التعليم، وصعوبة الوصول إلى الخدمات الصحية، ونقص الأدوية، وارتفاع مخاطر الأمراض المعدية وسوء التغذية، إلى جانب آثار نفسية حادة. وعلى الرغم من إطلاق الأونروا برنامجاً تعليمياً طارئاً لتوفير التعليم والدعم النفسي، تبقى هذه الجهود محدودة أمام حجم الأزمة، في ظل واقع يهدد بشكل خطير حاضرَ جيل كامل ومستقبلَه.

من القصف إلى الاعتقال: كيفَ دمّر العدوان الإسرائيلي حق التعليم لجيل فلسطيني كامل؟

أصبح التعليم في قطاع غزة ضحية رئيسية للعدوان الإسرائيلي، حيث دمرت قوات الاحتلال 179 مدرسة حكومية، إضافة إلى تعرض 100 مدرسة تابعة للأونروا إلى قصف وتخريب، ولذلك حرم 700 ألف طالب/ة من حقهم الأساسي في التعليم للعام الدراسي 2026/2025، كما حُرم حوالي 39 ألف طالب/ة من حقهم في تقديم امتحان شهادة الثانوية العامة للعام الدراسي 2025/2024.

لم يقتصر الدمار على المباني، بل طال الأرواح: ففي الفترة ما بين السابع من تشرين الأول/أكتوبر 2023 وحتى السابع عشر من شباط/فبراير 2026 ارتقى 18,971 طالباً/ة و794 معلماً/ة شهداء تحت القصف، بينما أصيب 28,293 طالباً/ة و3,261 معلماً/ة بجروح متفاوتة الخطورة.

ولا توجد حتى الآن معلومات دقيقة حول عدد طلبة المدارس والكوادر التعليمية الذين اعتقلهم جيش الاحتلال الإسرائيلي خلال العمليات البرية في مختلف مناطق قطاع غزة.

وتسبب العدوان في انقطاع الدراسة النظامية لمدة ثلاثة أعوام دراسية متتالية، وعلى الرغم من اعتماد وزارة التربية والتعليم العالي لمسارات تعليمية بديلة للعام 2026/2025 مثل التعليم الإلكتروني المتزامن، وغير المتزامن، والمدارس المؤقتة، تشير بيانات الوزارة إلى أن أكثر من 120 ألف طالب/ة في قطاع غزة ملتحقون بالتعليم الإلكتروني على منصة Eschool، والتحق بالصف الأول الأساسي بالمدارس الافتراضية 6,334 طالباً/ة، وبلغ عدد المعلمين في المدارس الافتراضية 1500 معلم/ة، إلا أن العديد من هؤلاء الطلاب لم يتمكنوا من تلقي تعليمهم بشكل فعّال طوال هذه الفترة، بسبب عدم وجود مناطق آمنة، إضافة إلى انقطاع الكهرباء والإنترنت، وقلة توفر الأجهزة اللازمة، ما يُنذر بفجوة تعليمية تهدد مستقبل جيل بأكمله.

في الضفة الغربية، لم تكن الأوضاع أفضل، حيث سُجل منذ السابع من تشرين الأول/أكتوبر 2023 وحتى السابع عشر من شباط 2026 استشهاد 120 طالباً/ة وإصابة 831 آخرين، إضافة إلى اعتقال 406 طلاب/طالبات و183 كادراً تعليمياً، في سياسة ممنهجة لتفكيك البنية التعليمية.

نزيف الأرواح: 1.1 مليون طفل في قطاع غزة يواجهون صدمات العدوان

لا تتوقف آثار العدوان الإسرائيلي عند حدود الدمار المادي، بل تمتد لتخلف جروحاً غير مرئية في نفوس أطفال قطاع غزة؛ حيث تشير المعطيات إلى أن أكثر من 1.1 مليون طفل باتوا بحاجة ماسة وعاجلة لخدمات الحماية والدعم النفسي والاجتماعي. إن مشاهد القتل الممنهج وركام المنازل لم تترك طفلاً إلا وطالته بآثار نفسية عميقة، تتراوح بين الخوف المزمن والقلق الحاد والاكتئاب، نتيجة الضغط النفسي المستمر وفقدان الأمان الأسري والمادي.

المياه الملوثة: "سموم" في كؤوس الأطفال وانتشار وبائي يهدد حياتهم

في كارثة صحية صامتة تُضاف إلى جراح الحرب، يظل الوصول إلى مياه نظيفة حلماً بعيد المنال لأطفال قطاع غزة. فقد كشفت تحاليل مياه الشرب والمياه المنزلية التي أجرتها منظمة الصحة العالمية خلال العام 2025 عن واقع بالغ القسوة؛ إذ إن أكثر من 77٪ من العينات لم تستوفِ المعايير الصحية الأساسية. ولم تكن مياه الشرب بمنأى عن هذه الأزمة، حيث تجاوزت نسبة العينات غير المطابقة للمعايير 67٪، مع انتشار خطير للتلوثات الجرثومية، ما يعكس انهياراً متسارعاً في البنية التحتية للمياه في مختلف أنحاء القطاع. هذه الأزمة المائية انعكست بشكل مباشر على صحة الأطفال، حيث أبلغت الجهات الصحية عن أكثر من 496,000 حالة إسهال مائي حاد خلال العام 2025 وكان الأطفال دون سن الخامسة الأكثر تضرراً، إذ شكلوا نحو 47٪ من إجمالي الإصابات. كما سُجّلت نحو 5,800 حالة من متلازمة اليرقان في مؤشر خطير على تفاقم الأوبئة في ظل انهيار المنظومة الصحية واستمرار الحصار.

فقد هوية

جنين- أعلن أنا امنه محمود محمد ربايعه من ميثلون عن فقدان هويتي رقم 931353874 الرجاء ممن يجدها تسليمها لأقرب مركز شرطة وله الشكر.

4/5 د

دولة فلسطين
سلطة الاراضي ـ الدارة العامة لتسجيل الاراضي

تبليغ موعد كشف بالنشر صادر عن مدير تسجيل أراضي شمال رام الله لتأدية المبالغ المستقرضه بطريق وضع الأموال غير المنقولة تأميناً

إلى السيد: ابراهيم محمد عبد العزيز حامد بصفته كفيل والمفوض بالتوقيع عن شركة سوبر فون للتسويق وعنوانه للتبليغ رام الله البيرة - البالوع - الشارع الرئيسي قرب فندق البست استرن.

بما أن المبلغ التي قمت باستقراضها من البنك الاسلامي الفلسطيني بموجب سند الدين رقم 425/2018 المؤرخ في 20/5/2018 قد استحق إداؤها ولم تدفعو مبلغ سند الدين المستحق والمصاريف على الرغم من تبلغكم عن طريق النشر، لذلك فقد تم تعين موعد الكشف الحسي على قطع الاراضي رقم 177.14 من حوض (6) وقطعة الارض رقم 179 من حوض (7) من اراضي عطارة والموضوعة تأمينا للدين وفق احكام القانون المتبع بهذا الشان، وذلك يوم الاربعاء بتاريخ 22/4/2026 .

ملاحظة للمراجعة رقم معاملة تنفيذ الدين رقم 40145/ج/2025 .

مدير تسجيل دائرة أراضي شمال رام الله
محمود دار موس

4/5 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية ـ محكمة بداية رام الله

(((20260881)))

صادرة عن محكمة بداية رام الله في الدعوى رقم 1242/2025 حقوق

الى المدعى عليه : (1) عيسى مصطفى عيسى ابو رداحه - هوية (404883001).

يقتضي حضورك إلى محكمة بداية رام الله للنظر في دعوى حقوق رقم 1242/2025 والتي اقامها عليك المدعي ريسبكت لخدمات متابعه المعاملات شركة اعمال المدينة - العنوان: رام الله - الشارع الرئيسي - وكيله المحامي: اسماعيل زكري اسماعيل حوامدة بدعوى وموضوعها تصديق الأحكام الأجنبية، بقيمة غير مقدرة

ويمكنك الحضور الى قلم المحكمة الإستلام اوراق الدعوى . اللائحة ومرفقاتها

ويتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال 30 يوم من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر بالصحف المحلية عملا بالمادة (62) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001.

وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

محكمة بداية رام الله

4/5 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية ـ محكمة صلح رام الله

(((20315367)))

صادرة عن محكمة صلح رام الله في الدعوى رقم 374/2026 حقوق

إلى المدعى عليه : (1) فريدة يعقوب ابراهيم طوطح (2) الياس بولص زايد زايد ، (3) ناجي بولص زايد زايد ، (4) عايدة بولص زايد زايد ، (5) بسمة بولص زايد زايد ، (6) سميه بولص زايد زايد

يقتضي حضورك إلى محكمة صلح رام الله الجلسة يوم الإثنين الموافق 08/06/2026 الساعة 9:0 للنظر في دعوى حقوق رقم 374/2026 والتي اقامها عليك المدعي باسم محمد عبد الله ثابت هوية رقم : 851583724 - العنوان : رام الله - بيتونيا - وكيله المحامي رسمي احمد حسني حسان بدعوى وموضوعها تقسيم الأموال المشتركة المنقولة وغير المنقولة - إزالة الشيوع، بقيمة غير مقدرة

المدعي: 1 باسم محمد عبد الله ثابت - من رام الله - وسكانها حامل هوية (851583724) العنون بيتونيا - شارع الخبطه بجانب مصنع عابدين جوال 0598120120 - وكيله المحامي رسمي حسان جوال رقم 0599533664 و/او احمد زحايكه - /rasmyhassan@gmail.com ايميل

المدعى عليه / 1 - فريده يعقوب ابراهيم طوطح - العنوان رام الله التحتا البلد القديمه - شارع السهل مقابل مخبز خلف - بيت ناديا زايد - جوال رقم 0599969180

2 - الياس بولص زايد زايد - العنوان رام الله التحتا البلد القديمة شارع السهل مقابل مخبز خلف بيت ناديا زايد - جوال رقم 0599969180

-3 ناجي بولص زايد زايد - العنوان رام الله التحتا البلد القديمة شارع السهل مقابل مخبز خلف بيت ناديا زايد - جوال رقم 0599969180

-4 عايده بولص زايد زايد - العنوان رام الله التحتا - البلد القديمة شارع السهل مقابل مخبز خلف بيت ناديا زايد - جوال رقم 0599969180

5 - بسمه بولص زايد زايد - العنوان رام الله التحتا البلد القديمة شارع السهل مقابل مخبز خلف بيت ناديا زايد - جوال رقم 0599969180

6 - سميه بولص زايد زايد - العنوان رام الله التحتا - البلد القديمة شارع السهل مقابل مخبز خلف بيت ناديا زايد - جوال رقم 0599969180 وبصفتهم جميعا من ورثة المرحوم بولص زايد خليل زايد المسجله باسمه قطعة الارض موضوع الدعوى

الموضوع / دعوى قسمة و إزالة شيوع

قيمة الدعوى / خاضعة للحد الأعلى للرسم

تفاصيل واسباب الدعوى

يملك المدعي و المدعى عليهم حصص في قطعة الارض رقم (528) حوض رقم (11) الطيره من أراضي رام الله وهي من نوع ميري والبالغ مساحتها (5043 متر مربع (والمسجلة في دائرة أراضي رام الله وفقا لسند التسجيل المرفق باللائحة

الدعوى والذي يعتبر جزء لا يتجزء من لائحة الدعوى

2 - لقد تعذر الاتفاق بين المدعي والمدعى عليهم على قسمة قطعة الأرض موضوع موضوع الدعوى.

3 - وان قطعة الأرض موضوع الدعوى غير قابله للقسمة بالنسبة لأصغر حصة فيها.

4 - لمحكمة صلح رام الله النظر في الدعوى بالنظر إلى موضوعها ومكان إقامة المدعى عليه ومكان العقار يقع ضمن منطقة اختصاصها.

الطلب: يلتمس المدعي من محكمتكم الموقرة تعين موعد للجلسة وتبليغ المدعى عليهم نسخة من لائحة الدعوى ومرفقاتها وبعد الإثبات الحكم بإزالة الشيوع في قطعة الارض رقم (528) حوض رقم (11) الطيره من أراضي رام الله - حسب الأصول والقانون وتضمين المدعى عليه الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة .

وكيل المدعي

ويمكنك الحضور الى قلم المحكمة الإستلام اوراق الدعوى . اللائحة ومرفقاتها

ويتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال 30 يوم من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر بالصحف المحلية عملا بالمادة (62) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001

وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

محكمة صلح رام الله

4/5 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة صلح رام الله

(((20276668)))

صادرة عن محكمة صلح رام الله في الدعوى رقم 1701/2023 حقوق

إلى المدعى عليه : (1) جهاد محمود عيسى ابراهيم - هوية (408224475).

يقتضي حضورك إلى محكمة صلح رام الله الجلسة يوم الإثنين الموافق 11/05/2026 الساعة 10:0 للنظر في دعوى حقوق رقم 1701/2023 والتي اقامها عليك المدعي ديما محمد يوسف امين - العنوان: رام الله - الطيرة - وكيله المحامي احمد مروان ابراهيم عبد الرحيم بدعوى وموضوعها المطالبة بمبلغ مالي، بقيمة شيقل اسرائيلي 11120.0 وذلك بدل

وذلك بدل أضرار مادية غير مباشرة نتيجة حادث السير الحاصل بتاريخ 2023/04/21 على شارع الإرسال مقابل محطة الإرسال للمحروقات بين مركبة المدعية والمدعى عليه، وهي عبارة عن مبلغ (3,920) شيكل بدل نفقات ومصاريف ومبلغ (7,200) شيكل بدل هبوط قيمة مركبة المدعية .

ويمكنك الحضور الى قلم المحكمة لإستلام اوراق الدعوى . اللائحة ومرفقاتها

ويتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال 30 يوم من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر بالصحف المحلية عملا بالمادة (62) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001.

وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

محكمة صلح رام الله

4/5 د

اعلان صادر عن مسجل الشركات

يعلن مسجل الشركات لدى وزارة الاقتصاد الوطني بأن شركة اللورد للمقاولات والتوريدات و نوعها عاديه عامة ، والمسجلة تحت الرقم (562331108) تقدمت بطلب رفع رأس مال الشركة من 250,000 دينار اردني إلى 300000 دينار اردني. و على من له مصلحة بالاعتراض مراجعة مسجل الشركات في وزارة الاقتصاد الوطني خلال المدة القانونية المعمول بها.

مسجل الشركات / وزارة الاقتصاد الوطني

4/5 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية

(19059093)

علم وخبر وتبليغ بالنشر صادر عن محكمة صلح جنين في الدعوى رقم 2022/1535 حقوق

هيئة القاضي مؤنس أبو زينه

طالب التبليغ محمد سليمان محمد قطيط وكيله المحامي رجائي محمود حلمي نجم

المطلوب تبليغه 1. عصام سليمان محمد قطيط 940143134 - جنين - سيريس - الشارع الرئيسي الحارة الغربية .

الأوراق المبلغة صورة قرار

حكمت المحكمة بمنع المدعى عليه من معارضة المدعي بمنفعته بالمخزن الأول من الجهة الغربية للعقار الموصوف بلائحة الدعوى ورفع يده عنه والزامه بتسليمه للجهة المدعية خاليا من الشواغل والشاغلين وعملا باحكام المادة 186 من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية النافذ الزام المدعى عليه بالرسوم ومصاريف الدعوى وسندا لاحكام المادة 20/5/د من قانون رقم 3 لسنة 1999 بشان تنظيم مهنه المحاماة وتعديلاته الزامه بدفع مبلغ وقدره 100 دينار

توقيع رئيس القلم

4/5 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية

صادر عن محكمة صلح رام الله في الدعوى رقم 2025/2104

* الى المدعى عليه عمار عبد القادر فرح طعم الله حامل هوية رقم 949596563 يقضتي حضورك الى محكمة صلح رام الله في تاريخ 2026/5/7 الساعة العاشرة صباحاً للنظر في دعوى حقوقرقم 2025/2104 والتي اقامها عليم المدعي شركة الميمي المتحدة للاخشاب والتجارة العامة سجل تسجيل رقم 562517177 العنوان رام الله- بيتونيا- وكيله المحامي نعيم مضحي حسين هوارين و/أو المحامية نهاية ابو قرع . بدعوى موضوعها مطالبة بمبلغ مالي بقيمة 7139 شيقل ويمكنك الحضور الى قلم المحكمة لاستلام اوراق الدعوى لائحة ومرفقاتها ويتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال 30 يوم من تاريخ التالي لتبليغك بالنشر بصحف المحلية عملا باحكام نص المادة 62 من قانون اصول محاكمات مدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001 واذا لم تحضر او ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق احكام القانون .

محكمة صلح رام الله

4/5 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة بداية جنين

لدى محكمة تسوية جنين الموقرة في الاعتراض رقم 2022/169

طالب التبليغ (المعترض) : علاء علي محمود ربايعه

المطلوب تبليغه (المعترض عليهم) : 1. ورثة محمود حسن مصطفى ربايعه

موضوع الاعتراض : الاعتراض على قطعتي الأرض رقم 31 حوض 8 حي 1 المسمى الشط حي المطابع من أراضي ميثلون

خلاصة الحكم : حكمت المحكمة بتصحيح جدول الحقوق الخاص بقطعة الأرض رقم 31 من الحوض 8 من الحي 1 المسمى الشط حي المطابع من أراضي ميثلون وذلك بشطب اسم المعترض عليهم (ورثة محمود حسن مصطفى ربايعه) وتسجيلها باسم المعترض (علاء علي محمود ربايعه).

وتقبلوا فائق التقدير والاحترام

مدير دائرة التسوية في محكمة بداية وصلح جنين
رنين العمري

فقد هوية

أعلن أنا أحمد فتحي يعقوب سرور عن فقد بطاقة الهوية الشخصية التي تحمل الرقم 854595006 الرجاء ممن يجدها تسليمها لاقرب مركز شرطة وله جزيل الشكر.

4/5 د

دولة فلسطين
ديوان قاضي القضاة – دائرة تنفيذ محكمة رام الله والبيرة الشرعية

مذكرة تبليغ تنفيذ حكم صادرة عن دائرة تنفيذ رام الله والبيرة الشرعية في الملف التنفيذي أساس 838/2025

المحكوم عليه: قاسم عبد اللطيف راجح البالي / مجهول محل الإقامة في البلاد واخر محل إقامة له في البلاد مخيم جنين طلعة الخبز / هوية رقم (908129042)

يجب عليك تنفيذ مضمون الاتفاقية المبرمة في محكمة رام الله والبيرة الشرعية بتاريخ 19/10/2025م والتي موضوعها مشاهدة واستضافة المطروح لدى دائرتنا بالأساس التنفيذي رقم 838/2025، وذلك للمحكوم لها عبيدة ماجد محمد النتشة من بيتونيا وسكانها هوية رقم (850129131)، وتقرر منحك المدة القانونية ثمانية أيام لتنفيذ هذا الحكم اعتبارا من تاريخ تبلغك هذا الاخطار في الجريدة الرسمية ، فإذا لم تنفذ مضمون هذا الحكم خلال المدة الممنوحة لك ، يجرى بحقك المقتضى القانوني ، وعليه صار تبليغك ذلك حسب الأصول تحريرا في 17 / شوال / 1446هـ وفق 05/04/2025.

مأمور التنفيذ

4/5 د

دولة فلسطين
ديوان قاضي القضاة – محكمة نابلس الشرعية

إعلان تبليغ حضور صادر عن محكمة نابلس الشرعية في الدعوى أساس 1611/2025

إلى المدعى عليه : احمد عبد الموجود حسن عبد الموجود من مصر القاهرة ومجهول محل الإقامة فيها وليس له محل إقامة في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية.

يقتضي حضورك إلى محكمة نابلس الشرعية وذلك يوم الأربعاء 13/05/2026م الساعة التاسعة صباحاً ، للنظر في الدعوى أساس 1611/2025، وموضوعها »تعديل حكم اثبات زواج و نسب ليتضمن اثبات طلاق وابطال حجة خلو موانع واثبات زواج«، المقامة عليك من قبل الجهة المدعية (1) وكيل النيابة الشرعية في شمال الضفة الأستاذ مهند علاونة 2 - دعاء سميح احمد لباد)، فإذا لم تحضر في الوقت المعين أو تعتذر أو ترسل وكيلاً عنك ترى الدعوى بحقك غيابياً ، وعليه فقد جرى تبليغك ذلك حسب الأصول ، تحريراً في 17/10/1447هـ وفق 05/04/2026م

قاضي محكمة نابلس الشرعية

4/5 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة بداية جنين

اعلان بيع اموال غير منقولة للمرة الثانية بموجب القضية التنفيذية رقم 2024/1349 صادرة عن دائرة تنفيذ جنين

بناء على قرار سعادة قاضي تنفيذ 2026/2/16 والصادر في القضية التنفيذية المرقومه اعلاه والمتكونة بين:

المنفذ: أحمد يونس ابراهيم سمودي وكيلته المحامية ملاك زكارنة.

المنفذ ضدها: ربحية «خليل احمد» محمد عبيد من جنين –اليامون.

والقاضي باعلان بيع قطعة الارض 119 حوض 24 من اراضي اليامون -جنين كالتالي:

* السند المطروح للتنفيذ: القرار الصادر عن محكمة صلح جنين رقم (2023/199) بتاريخ 2023/6/26 وموضوعه إزالة شيوع

الرقم	القرار	التاريخ
1	اجراء وضاعة يد	2024/10/17
2	اشاعة وضاعة اليد	2025/5/21

وصف الارض:

* القطعة رقم 119 حوض 24 من اراضي اليامون تقع داخل المخطط الهيكلي المصدق من بلدية اليامون من العام 2018 وتصنف القطعه بانها متوسطة القيمة الزراعية وتبعد عن مركز البلد الى الجنوب الغربي مسافة 1058م ،يحد القطعه من الجهة الشرقيه سور وجزء من القطعه 18 من نفس الحوض ويوجد بركس في الجزء من القطعه 18 ويحدها من الجهة الغربية جزء من القطعه رقم 120 من نفس الحوض، ويحدها من الشمال جزء من القطعه رقم 120 من نفس الحوض، ويحدها من الشمال القطعة 117 من نفس الحوض ويحدها من الجنوب شارع تسوية معبد 6م وشارع هيكلي 12م. مساحة القطعه بعد الهيكلة حوالي 397م2 شكل القطعه غير منتظم والأرض شبه مستوية ويوجد بها حجر صخري ولا يوجد في القطعه اية ابنية ولا يوجد اية أشجار وتصنف سكن (أ) حسب هيكلية البلدية، ويصل القطعه من الجهة الجنوبية خط كهرباء وماء وتصلها الخدمات من ماء وكهرباء وشارع معبد.

الرقم	الاجراء	الشروط
1	السعر المخمن للمتر المربع المشاع	33 دينار
2	السعر المقدم للشراء	30.5 دينار
3	قيمة التامين	على من يود الدخول بالمزايدة أن يدفع تأمين 5٪ من السعر المخمن
4	المساحة الاجمالية بالمتر المربع	452 متر مربع
5	موعد جلسة المزاد العلني	يكون موعد المزايدة العلنية يوم 2026/4/13 الساعة 12 في مبنى محكمة بداية جنين

مأمور التنفيذ

فقد هوية

جنين- أعلن أنا عفيف حسين عفيف عبد الرحيم من جنين عن فقدان هويتي رقم 852983188 الرجاء ممن يجدها تسليمها لأقرب مركز شرطة وله الشكر.

فقد هوية

جنين- أعلن أنا يحيى ماجد حسين زكارنة من جنين عن فقدان هويتي رقم 405464645 الرجاء ممن يجدها تسليمها لأقرب مركز شرطة وله الشكر.

4/5 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة استئناف القدس

علم وخبر وتبليغ بالنشر صادر من محكمة استئناف القدس رقم الاستئناف: 2024/581

اسم طالب التبليغ: المحكمة

اسم المطلوب تبليغه: 1 - مأمور تسجيل اراضي بيت ايل 2 - جمال محمد عمر حامد 3 - ناصر محمد عمر حمدان 4 - لوليا سليمان عبد حامد 5 - مريم محمد عمر صرصور 6 - ياسر محمد عمر حمدان 7 - واداد محمد عمر بدوان 8 - ادم عبد الرازق عبد الجبار جرابعة 9 - اماني عبد الرازق عبد الجبار حماد - رام الله

موضوع التبليغ: الحكم + لائحة الاستئناف + موعد جلسة

جلسة المحاكمة 2026/4/15

رئيس القلم

المستانفين: 1- ادم عبد الرازق عبد الجبار جرابعة هوية رقم (902847284) بواسطة وكيله العام أماني عبد الرازق عبد الجبار حماد / بيتين

2 - اماني عبد الرازق عبد الجبار حماد من بيتين رام الله و تحمل هوية رقم (961935541)

وكيلهما المحامي ايمن القاضي / البيرة / مقابل وزارة الثقافة / عمارة السلوادي

المستانف ضدهم : 1- منال محمد عبد الجليل جابر / بيتين - رام الله

2 - محمد عبد الجليل سليمان جابر / بيتين - رام الله

وكيلهما المحامين شفيق شلش و او محمد شلش و او سوزان ضبان

موضوع الاستئناف : القرار الصادر حضوريا عن محكمة بداية رام الله في الدعوى الحقوقية رقم 936/2021 بتاريخ 1089/31 25/11/2024م والمتضمن » الغاء الصفقات العقارية رقم (1091/31 و 1047/31 و 1046/31 و و (1112/31) لدى دائرة تسجيل اراضي بيت ايل والجارية على قطع الأرض رقم 157 و 38 من حوض قرنة سلامة رقم 5 و في قطعة الأرض رقم 143 حوض الثغرة رقم 4 من اراضي بيتين في حدود ما يخص المدعي الثاني في هذه القطع و 2- و تنفيذ الوكالة الدورية رقم 2018-10-12 صادرة عن كاتب عدل القدس بتاريخ 7/10/2018م و تضمين المدعى عليهم من الثاني ولغياة التارسع الرسوم والمصاريف و مبلغ 300 دينار اردني اتعاب محاماة) . (مرفق صورة مصدقة عن الحكم).

لائحة وأسباب الاستئناف

يتقدم المستأنف بهذا الاستئناف ضمن المدة القانونية ملتمس من محكمتكم الموقرة قبوله شكلا لتقديمه على ضمن المدة القانونية واستيفائه شرائطه الشطلية ومن ثم موضوعا للأسباب التالية :

1. تقدم المستانف عليهما بالدعوى الاساس رقم 936/2021 لغايات وقف و الغاء الصفقات العقارية رقم الغاء الصفقات العقارية رقم (1091/31) و 1047/31 و 1046/31 و 1089/31 و (1112/31) لدي دائرة تسجيل اراضي بيت ايل و 2 تنفيذ الوكالة الدورية رقم 2018-10-12 صادرة عن كاتب عدل القدس بتاريخ 7/10/2018 م على سند من القول بان المستانف ضده الثاني متشري لحصص من قطع الارض رقم 157 و 38 من حوض قرنة سلامة رقم 5 و قطعة الأرض رقم 143 حوض الثغرة رقم 4 من اراضي بيتين بموجب الوكالة الدورية المذكور بتاريخ سابق لشراء المستانف الاول ادم عبد الرازق عبد الجبار جرابعة.

2 بتاريخ 25/11/2024 اصدار سعادة قاضي محكمة بداية رام الله قراره الاستئناف.

3. أن القرار المستأنف مع الاحترام مخالف للاصول و القانون و لم يراعي سعادة قاضي محكمة بداية رام الله الموقرة الدفوع الواردة في متن لائحة الجوابية بخصوص الوكلة الدورية الممنوحة للمستانف ضدهما و المنوي تنفيذها وفق الاتي :

اولا : ان الوكالة الدورية و التي اقيمت بموجبها الدعوى برمتها والتي اتخذها المدعيان المستانف ضدهم كأساس الفسخ الصفقات العقارية موضوع الدعوى هي وكالات باطلة حيث تلاحظ المحكمة الموقرة بانها وكالات دورية مهمورة بختم كاتب العدل القدس و عليه تكون مخالفة لاحكام المادة 11 من القانون المعدل للاحكام المتعلقة بالاموال غير المنقولة رقم 51 لسنة 1958 و المادة الثالثة من قانون كاتب العدل رقم 11 لسنة 1952 و التي حددت الاشخاص المخولين قانونا بالقيام بوظيفة كاتب العدل و اشير بهذا الصدد الى قرار محكمة النقض الفلسطينية رقم 1029/2015 و الذي جاء في خلاصته » - إن كاتب العدل الإسرائيلي ليس محولاً بالتصديق على الوكالات ببيع أو إفراغ أموال غير منقولة لأن المادة (11) من القانون (51) لسنة (1958) والمعدل للأحكام المتعلقة بالأموال غير المنقولة قد حددت من هم المخولين بالتصديق على تلك الوكالات وليس من بينهم كاتب العدل الإسرائيلي.

ثانيا: ان الوكالة الدورية التي اسست عليها هذه الدعوى الاساس و التي استند المدعيان المستانف ضدهم اليها والتي تذرع المستانف ضده الثاني بانه مشتري للحصص المباعة اصلا لصالح المستانف الأول مخالفة لنص المادة الخامسة من قانون كاتب العدل المذكور و لنص المادة 17 أيضا من هذا القانون حيث نصت المادة الخامسة على انه » يقوم كاتب العدل بوظيفته في المحل الذي يخصص له في المحكمة التي ينتسب اليها ولا ينتقل لاجراء عمل من مقتضي وظيفته الى غير المحل المذكور ما لم يأذن له رئيس المحكمة او قاضي الصلح بامر خطي » ، كما ان المادة 17 نصت على انه » تشطرت أن يحضر ذو العلاقة امام كاتب العدل بالذات و ان تكون محل اقامتهم الدائمة او المؤقته ضمن دائرة اختصاص كاتب العدل » و حيث أن منظم الوكالة الدورية موضوع الدعوى هو كاتب عدل القدس و ان ذوي العلاقة من الموقعين على الوكالة أدورية الممنوحه له وفق لما يدعيه في البند الثاني من لائحة الدوي من سكان رام الله او ضواحيها - بيتين فان تنظيم هذه الوكالة في مكتب كاتب العدل القدس يخرج عن دائرة الاختصاص الاقليمي لكاتب العدل منظمها و يعد مخالف للقانون .

ثالثا: باطلاع المحكمة الموقرة على الوكالة الدورية موضوع الدعوى الاساس الوكالة الدورية رقم 2018-10-112 صادرة عن كاتب عدل القدس بتاريخ 7/10/2018م) والمراد تنفيذها تجد بأنها قد نظمت من قبل كاتب العدل القدس وقد حضرت اليه البائعه تمام عبد الجليل سليمان بدوان في مكتبه الكائن في شارع نابلس و ان في ذلك بطلان مطلق كون ان مكان اقامة البائعه ومكان وقوع العقار هو رام الله وعليه فان كاتب العدل في رام الله هو كاتب العدل المختص

رابعا : ان الصفقات العقارية موضوع الدعوى تمت فتحها من قبل المستانفين - المدعى عليهما في الدعوى الاساس - تمت بناء على وكالات دورية ممنوحة للمدعى عليه الثامن - المستانف الاول - و هي وكالة دورية تتعلق بعدد كبير من قطع الاراضي و ليس قطع الأرض موضوع الدعوى فقط و عليه فان مطالبة المستانف ضدهم بفسخ هذه الصفقات يطول حقوق المستانف الأول في كافة قطع الأرض المشتراه بموجب هذه الوكالات على نحو مخالف للاصول و القانون و يجعل من الدعوى الاساس حرية بالرد كون ان المستانف ضدهم يطالبون بمطالبات في لائحة دعواهم ليس له منها مصلحة لا من قريب ولا من بعيد وان الوكالة الدورية لا تجزا فليس من المعقول فسخ الوكالة الدورية في شق منها و ابقائها في شق اخر .

خامسا : أن ما ورد في الصفحة المرقمة بالرقم 30 من القرار المستانف - الصفحة قبل الاخيرة من القرار - و الذي اشتمل على القول » بان الوكالة الدورية موضوع الدعوى المراد تنفيذها مختومة من قبل وزارة العدل و الخارجية بالتالي فان ذلك يجعلها قانونية » هو قول ليس في محلة اذ ان المحكمة الموقرة تلاحظ بأنه من الواضح من التصديقات ان كلاهما بيتين / رام الله التصديق هو أن الصورة طبق الاصل دون المصادقة على المحتويات كما ان قانون كاتب العدل هو قانون خاص قد حدد من هم الاشخاص المكلفين و المفوضين بتنظيم الوكالة الدورية ابتداء بالنظر إلى مكان العقار و مكان اقامة البائعين و

سادسا : ان الوكالة الدورية الممنوحة للمستانفين - المدعى عليه الثامن - هي وكالة دورية متفقة و احكام القانون و منظمة وفق الاصول والقانون على خلاف الوكالة الدورية الممنوحة للمستانف ضدهم .

سابعا : أن المستانف ضدهم لم يتطرقا إلى ذكر الوكالات الدورية الممنوحة للمستانف الأول في لائحة دعواهم الاساس والتي تم بموجبها فتح الصفقات العقارية موضوع الدعوى الاساس ممنوعلى نحو يجعل من الدعوى اصلا واجبة الرد للجهالة الفاحشة .

الطلب: لهذه الأسباب و / أو لأي أسباب أخرى يلتمس المستأنف قبول الاستئناف شكلا لوروده ضمن المدة القانونية الميعاد ومن ثم موضوعا وفسخ القرار المستأنف و الحكيم برد الدعوى الاساس وتضمين المستأنف ضده للرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة .

وكيل المستانف : المحامي ايمن القاضي

محكمة استئناف القدس